

311/539 سلسلة نور على الدرب / عبدالعزيز بن باز

عبدالعزيز بن باز

بسم الله الرحمن الرحيم ايها المستمعون الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. ومرحبا بكم في لقاءنا هذا. الذي نعرض فيه ما وردنا منكم اسئلة واستفسارات على فضيلة الشيخ عبد العزيز ابن باز الرئيس العام لادارات البحوث العلمية والافتاء

والدعوة والارشاد - 00:00:00

اه فضيلة الشيخ عبد العزيز معنا عدة رسائل وردتنا من السادة المستمعين من خارج المملكة ومن داخلاها لعلنا نتمكن من عرض رسائل السادة المستمع باء فا ميم وزوجة طبيب مسلم وفاطمة بنت على آآ صاد عين آآ بريدة - 00:00:20

والمرسل الف ميم سين التميمي من المنطقة الوسطى والمرسل عين شين عين. ونبأ برسالة المستمع باء فاء ميم. اه يقول في رسالته هل وضع الشعر من اتجاه واحد؟ اه كأن يكون على اتجاه الظهر هل فيه شيء ام لا؟ بسم الله الرحمن الرحيم - 00:00:40
للله رب العالمين والصلوة والسلام على عبده ورسوله وخليله وامينه على وحيه نبينا واماينا محمد ابن عبد الله وعلى الله واصحابه اما بعد تقدم لا يأتي هذا الشيء اذا جعلت المرأة شعرها - 00:01:00

وراء ظهرها على جانب رأسها لا بأس بذلك. هذا شيء الى اللسان. لا يعلم فيه صلة خاصة لكن الميت حماية الميت وعليه شعر الا ثلاثة قرون اما الحي يتصور كيف يشاء يجعل قرنا واحدا خلفه - 00:01:15

او قرضين او يمينه وشماله لا بأس. نعم. اه هذه رسالة ايضا وردتنا من زوجة طبيب مسلم تقول فيها ايهما افضل؟ الطبيب الرجل المسلم ام الطبيبة المرأة غير المسلمة ولا اعتقاد انه يعني في الكشف على النساء وكيف ان الله - 00:01:32

اذا ما تيسر طبيب مسلم طبيبة مسلمة الطبيعة كافرة اولى من الطبيب الرجل فيما يتعلق بعورات النساء واسلم فاذا هذا فيما يظهر رظي والله اعلم الطبيبة الكافرة المأمونة لا يظهر منها شر على المسلمين ويظهر منها النصح - 00:01:55
المسلمين في طبها اولى من الرجل في طب المرأة عند الحاجة الى ذلك اما اذا وجدت الطبيبة المسلمة فهي تغنى عنه كافرة ثم بعد هذا الطبيب المسلم ثم طبيب كافر بالتدريج او مطربة مسلمة - 00:02:16

كافر للنساء يعني مسلم ثم طبيب كافر عند الحاجة وان ما امكن الاستغناء عن الطبيب الكافر فهو اولى بالاطباء المسلمين وطبيبات المسلمين. نعم. لكن عند الحاجة عند عدم الاكتفاء بالاطباء المسلمين والطبيبات لا بأس منه - 00:02:32

استعمال الطبيب الكافر والطبيب المسلم الكافرة عند الحاجة اليه مع العناية بعدم اظهارهم ما يضر المسلمين او دعوتهم المسلمين لا يضرهم يعني في من شعائر كفرهم وضلالهم يكونون مشغولين بمهمتهم غير - 00:02:52

مستعملمي ما يضر المسلمين في دعوتهم الى الباطل او تعليم الباطل او ما اشبه ذلك مما يضر المسلمين آآ هذه ايضا تقول في رسالتها تقول طبيب يعمل بالعمليات الطارئة مما يؤدي احيانا الى انشغاله عن الصلاة - 00:03:10

خروج الوقت ماذما يصنع؟ اه قيل له انه في تلك الحالة عليه ان يؤدي الصلاة باية طريقة فما هي هذه الطريقة؟ وفوكل الله الواجب على المسلم ان يصلی الصلاة في وقتها. نعم. اللهم الا كل شيء من الضرورات التي لا حيلة فيها من انقاذ غريق وانقاذ حريق - 00:03:26

وهجوم يصلی جماعة عدو يخشى منه فهذا لا بأس ان تؤخر الصلاة ولو خرج وقتها اما الامور العادية لا خطر فيها فلا يجوز تأخير الصلاة من اجلها قد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم لما حصل - 00:03:48

أهل مكة المدينة يوم الاحزاب اخر صلاة الظهر والعصر لا بعد المغرب وفي رواية اخرى صلاة العصر بعد المغرب من شغله بالقتال

وتبث انه الصحابة لما حصل وتسתר وانطلق الفجر - 00:04:04

والناس على الاسوار وعلى الابواب اجلوا صلاة الفجر حتى فتح لهم ثم صلوها ضحى لا لا يا ابو دا فتح ولا تراجع الكفار فاذا كان مثل هذا جاز التأخير لانه شيء ضروري حريق وقع في البيت - 00:04:23

او طريق في نهر او شبه فبادر بانقاذه او بانقاذه في البيت من الحريق فانه يجوز ذلك ولو قدر انه تفوته الصلاة في وقتها بهذا السبب لان انقاد النفوس المسلمة والمعصومة له اهمية عظيمة - 00:04:42

ولان هذا الخطر قد لا يستدرك لو اخر الصلاة لو قدم الصلاة اتفوت المصلحة فلهذا التأخير لانه شيء لا لا يفوت الصلاة كما يؤخر الانسان في الجمع المرض ونحوه هذا - 00:05:01

اعظم من ذلك العصر والمغرب الى العشاء للمرض والسفر فالجواز التأخير تأخيرها عن وقتها او تأخير العصر او وقتها او الفجر عن وقتها لانقاد فريق او حريق ونحو ذلك اسهل واولى. نعم - 00:05:17

آآ هذه الرسالة ارادتنا من المخلصة فاطمة بنت علي صاد عين بريدة. تقول في رسالتها هل يعتبر الشخص الذي يحضر سائقا لسيارته ويذهب ويروح بامراة هذا الرجل او بنته من غير ذي محروم. هل يعتبر هذا الرجل ديوث؟ وهذا السائق شاب - 00:05:34 تعليق وربما يكون غير مسلم علما انه يجلس في البيت مع النساء ورب الاسرة غير موجود هذا امام قبيح لا ينبغي لكن لا يقال انه تجوز لانه قد يكون شبه عليه واحسن ظنه باهله - 00:05:54

لكن يخشى عليه من من اللائم وينبغي له ان يكون عنده غيرة وعنده احتياط احرص على سلامه اهله لكن لا يطلق عليه ان ديوث لان قد يكون له شبهة - 00:06:09